



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الدار البيضاء-سطات
عمالة إقليم سطات
باشوية البروج
الجماعة الترابية البروج

إعلان للعموم

ينهي رئيس جماعة البروج الى علم جميع مالكي او حائزي الأراضي الحضرية غير المبنية بتراب جماعة البروج، الخاضعة للرسم او المعفاة منه، انه يتعين عليهم، بناء على المادة 47 من القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20 وبالقانون رقم 14.25 ،

ان يودعوا اقرارات بهذه الأراضي لدى مصلحة الموارد المالية بجماعة البروج (مكتب الوعاء الضريبي)، وذلك قبل فاتح مارس 2026. للمزيد من المعلومات، يتعين على كل من يهمه الامر الحضور الى مكتب الوعاء الضريبي التابع للجماعة.

